

تابع سلسلة: مختصرات فقهية ميسرة
"٧"

التبيان

في فضائل وأحكام شهر شعبان

للشيخ/ عبد الله رقيق السوطي

الأستاذ الجامعي وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين



المقدمة

الحمد لله موجد النعم، ومبدئ الخلق من عدم، والصلاة والسلام على خاتم
رسل الأمم، وعلى آله وصحبه أهل العزم والهمم، وبعد:

فإن شهر شعبان هو المقدمة لشهر أجل وأعظم، وأهم وأنبأ، إنه شهر القرآن،
شهر فيه ليلة القدر، شهر المغفرة والعتق من النيران، شهر الفضائل
والمكرمات، والعطايا والنفحات، إنه شهر رمضان الذي ينبغي أن يستعد
المؤمنون له الاستعداد الروحي الكامل، وهذا هو هديه صلى الله عليه وسلم
في شعبان كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -، وإظهار هديه عليه الصلاة والسلام
في هذا الشهر هو الذي دعانا لكتابة هذه الورقات، مع الأحكام الخاصة بهذا
الشهر الفاضل، والتي يجهلها كثير من المسلمين، مع أهميتها في هذا الشرع
الحكيم، المنزل من رب العالمين.

وإن من سنن الله تعالى أن جعل لكل عبادة عبادة من جنسها تسبقها أو تتبعها،
ومن ذلك مثلاً الصلوات المفروضة؛ فقبلها جعل النوافل القبلية الممهدة لها،
وهكذا بعدها الرواتب، والنوافل المطلقة الأخرى... وفي الزكاة الصدقات،

وفي الحج العمرة، وفي الصيام من أهم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليه صيام شهر شعبان...

وقد بين صلى الله عليه وسلم في حديث صحيح الحكمة من اهتمامه بصيام شعبان فعن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله، لم أركَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، قَالَ: "ذَلِكَ شَهْرٌ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأَحَبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ"، والحديث صححه الألباني، فهو شهر عظيم، ومن عظمته أن الله اختاره لرفع أعمال عباده فيه.

وهذا رفع أعمال العباد خلال السنة وإلا فهناك رفع يومي كما في حديث: أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((يَتَعَقَّبُونَ فِيكُمْ، مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاثُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، كَيْفَ تَرَكَتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكَنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ)) متفق عليه، وهناك رفع

أسبوعي كما وردت به الأحاديث الصحاح: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ("تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ اللَّهُ - عز وجل - فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ) وفي رواية: (إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: ذَرُوهُمَا حَتَّى يَضْطَلِحَا") وفي رواية: (إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٌ رَحِمٍ) وفي رواية: (إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٌ رَحِمٍ)، ويمكن أن ينال المسلم الحريص فضل هذين الرفيعين بل الثلاثة في شهر شعبان؛ فيصوم يوم الاثنين، ويوم الخميس من شعبان، ينال الرفع اليومي، والاسبوعي، والعامي الشعباني، وهناك الرفع الختامي وذلك في نهاية عمر الإنسان.

ولقد كان الناس في الجاهلية -وطبعًا وأصحاب الجاهلية المعاصرة من الجهال والحمقى يعظمون رجب لا شعبان كصومهم له، وسبق لي أن تكلمت مفصلاً في منشور سابق (كُتِبَ): شهر رجب في ميزان الفقه الإسلامي-

يعظمون شهر رجب فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فعظم شعبان بصومه له وكثرة تنسكه فيه، ولقد عظمه الله أيضًا حين اختار تحويل القبلة فيه.

الصيام في شعبان

إن من أهم، وأعظم، العبادات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في شعبان عبادة الصيام؛ فلقد وردت كثير من الأحاديث الصحيحة التي تفيد بمجمليها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحرص كل الحرص على صيام أكثر شعبان، حتى أن من فرط اهتمامه بصيامه وصفته عائشة وأم سلمة بأنه كان يوصل صوم شهر شعبان برمضان؛ تأكيدًا منهما على كثرة أيام شعبان التي صامها، والتي لم يعهد عنه صلى الله عليه وسلم في أي شهر يصوم مثل صيامه في شعبان (غير رمضان)، ومن تلك الأحاديث:

عن أبي سلمة قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: ((كان يصوم حتى نقول قد صام، ويفطر حتى نقول قد أفطر،

ولم أره صام من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان؛ كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلاً)) رواه البخاري ومسلم، وغيرهما، وهذا لفظ أبي داود، وفي حديث عائشة رضي الله عنها أيضًا قالت: ((كان أحب الشهور إليه أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان))، رواه أبو داود وصححه الألباني.

وعنها رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا شهر رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صيامًا منه في شعبان))، رواه البخاري ومسلم وأبو داود، ورواه النسائي والترمذي وغيرهما بلفظ: ((ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر أكثر صيامًا منه في شعبان؛ كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله))، وفي رواية للنسائي قالت: ((لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لشهر أكثر صيامًا منه لشعبان؛ كان يصومه أو عامته))، وفي رواية للبخاري ومسلم قالت: ((لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرًا أكثر من شعبان؛ فإنه كان يصوم شعبان كله))، فهذه الأحاديث وغيرها تدل على حرص النبي

صلى الله عليه وسلم على صيام أكثر شعبان، وقول عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما بأنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم كله إنما هو مبالغة في صيامه صلى الله عليه وسلم لشعبان على الراجح، أو أنه كان يصوم أحياناً لكل شعبان، وأحياناً لأغلبه، والأول هو ما رجحه ابن حجر وغيره؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً قط غير رمضان)).

وأخيراً مما ورد من صيامه صلى الله عليه وسلم لشعبان عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان)) رواه أبو داود وصححه الألباني، وعند الترمذي وأبي داود عنها رضي الله عنها قالت: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان، يصله برمضان)، وفي رواية: (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان)، هذا فضلاً عن ما مر معنا من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، لم أرك تصوم شهراً من الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال: (ذلك شهر بين رجب ورمضان، يغفل الناس عنه، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع

عملي وأنا صائم)، وقد نقل ابن العطار صاحب العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام (١٨٤١ / ٢) إجماع العلماء على استحباب صوم كل شعبان فقال: (قد أجمع العلماء على جواز صومه كله، بل على استحبابه)؛ للأحاديث السابقة، وغيرها.

هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم في شعبان، لا هدي الجهالة والمبتدعة الذين يحرصون على صيام أكثر رجب، بل لا يفطرون منه يوماً، فإذا جاء شعبان لا يصومون منه يوماً؛ مخالفة صريحة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله، بينما ربنا يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وأنصح بمراجعة منشوري الذي حوّله لكتيب بعنوان: شهر رجب في ميزان الفقه الإسلامي.

تأكيد صيام سر شعبان

ولقد جاءت الأحاديث الصحيحة تؤكد على صيام ولو بعض شعبان - لمن لم يستطع صيام أكثره - وهي سرره (أيام البيض ١٣ و ١٤ و ١٥، وقيل سرره آخره) فعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: (" قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لِرَجُلٍ: هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ شَيْئًا؟ " قَالَ: لَا)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: (" فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ ") متفق عليه، وهو دليل تأكيد الصيام في شعبان، وجواز قضاء ما فات من طاعاته بالأخص الصيام.

حكم الصوم بعد نصف شعبان

وهنا يجدر التنبيه لجملة أحاديث صحيحة في حكم الصوم بعد نصف شعبان: فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: ("إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى يَجِيءَ رَمَضَانُ ") وفي رواية: ("لَا صَوْمَ بَعْدَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ حَتَّى يَجِيءَ شَهْرُ رَمَضَانَ"), رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي، وصححه الألباني، وفي رواية للبيهقي،

والدارقطني، وصححه الألباني: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَحْضُوا هَلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ وَلَا تَخْلُطُوا بَرَمَضَانَ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صِيَامًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ)).

فلأحاديث السابقة نقول: ليس من السنة ابتداء الصيام بعد منتصف شعبان مادام وأنه لم يصم قبل ذلك، ويتأكد النهي إذا اقترب رمضان جدًا بحيث لم يتبق سوى يوم أو يومين؛ وذلك لحديث: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: (" لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ ") رواه البخاري ومسلم.

وللعلم فالشافعية يحرمون تقدّم رمضان بصوم يوم أو يومين، ويكره عندهم من النصف؛ للأحاديث الصحيحة، والجمهور يجوزون ذلك؛ لضعف الأحاديث السابقة لديهم، وبعضهم يرى الكراهة، والراجح التفصيل:

فمن كانت عادته الصيام كيوم الاثنين والخميس فلا حرج من صومه ولو قبل رمضان بيوم أو يومين؛ لأنه صام لعادته لا شكًا في دخول رمضان، أو

ابتداء صومًا لم يكن يصمه قبل ذلك؛ لما في المتفق عليه: ("لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ فَلْيُصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ")، والحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وهنا العلة من المنع عدم التنظع، والاحتياط الزائد بصيام غير الفرض قبل الفرض؛ خشية عدم إدراك الفرض.

من لم يدركه الزمن لصوم ما عليه من قضاء في رمضان، ولم يقدر البدء إلا بعد نصف شعبان فلا حرج من صومه، بل إذا كان الجمهور يوجبون صيام الواجب من رمضان -لمن أفطر- قبل دخول رمضان آخر وتضايق عليه الوقت فقد يكون صومه هذا من قبيل الواجب؛ إذ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وأما من بدأ الصيام قبل نصف شعبان فهذا لا يشمل النهي من باب أولى بلا خلاف؛ لقول عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا).

وجوب صيام القضاء قبل مجيء رمضان

الواجب على من أفطر في رمضان لعذر - كالمرأة الحائض أو المسافر - أن يبادر بقضاء ما عليه قبل أن يدخل رمضان آخر، ولا يحل له التأخير؛ ولهذا جاء في المتفق عليه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ)، قَالَ يَحْيَى -أحد الرواة-: (الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) متفق عليه، ولعلها رضي الله عنها كانت تصوم مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه كان يكثر الصيام في شعبان كما سبق وتعلم ذلك منه، أما غير شعبان فلا تعلم يقيناً أنه سيصوم صلى الله عليه وسلم، ولهذا جاء في المتفق عليها قولها: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم).

حكم صيام يوم الشك

واليوم الذي يسبق شهر رمضان -تحديدًا ٣٠ شعبان- لا يجوز صومه عند أكثر الفقهاء من باب الشك في دخول رمضان، كأن يقول: إن كان رمضان فهو عنه، وإن لم يكنه فهو نافلة؛ فعن صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَانِي بِشَاةٌ مَضْلِيَّةٌ، فَقَالَ: كُلُوا، فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ عَمَّارٌ: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وانظر لقوله رضي الله عنه: (فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ) فله حكم الرفع للنبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ هو ممن عايش النبي صلى الله عليه وسلم حياته كلها، ومع هذا لم يره صائمًا ليوم الشك.

ثم فيه زيادة على العبادة المفروضة التي أمرنا الله بها (رمضان)، واستدراك للشرع، وقد قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}.

ناهيك على أننا نتعبد الله بالنصوص، والنص قد دل على رؤية الهلال وعدمه.

وأيضاً فمن علة تحريم تقدّم رمضان بصوم يوم أو يومين: الفصل بين الفرض والنفل، فلا يدخل صيام شعبان النفل، في صيام رمضان الفرض، وهذا الفصل قد أكدت عليه الشريعة في الصيام وغير كتحریم صيام يوم العيد، فيفصل العيد بين الفرض، وبين من أراد النفل أو صيام واجب آخر عليه، وكذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن توصل صلاة مفروضة بصلاة نفل حتى يفصل بينهما بسلام أو كلام، ففي صحيح مسلم: عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ - رضي الله عنه - قَالَ: (صَلَّيْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - رضي الله عنهما - الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - أَمَرَنَا بِذَلِكَ، "أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ") وهكذا كره للإمام أن يتطوع في مكانه، بل كره له أن يستديم جلوسه بعد الصلاة مستقبلاً القبلة، بل ينحدر تجاه المصلين، وكل ذلك ثابت عنه صلى الله عليه وسلم.

ثم قد ورد النهي عن صيام يوم الشك عن غير عمار منهم ابن عباس وغيره فعَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: (أَصْبَحْتُ فِي يَوْمٍ قَدْ أَشْكَلَ عَلَيَّ مِنْ شَعْبَانَ أَوْ مِنْ

شَهْرَ رَمَضَانَ، فَأَصْبَحْتُ صَائِمًا، فَأَتَيْتُ عِكْرِمَةَ، فَإِذَا هُوَ يَأْكُلُ خُبْزًا وَبَقْلًا
فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُفْطِرَنَّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ
حَلَفَ وَلَا يَسْتَسْنِي تَقَدَّمْتُ، فَتَعَدَّرْتُ وَإِنَّمَا تَسَحَّرْتُ قُبِيلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ:
هَاتِ الْآنَ مَا عِنْدَكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ
فَكَمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا، وَعَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ: (أَنَّ
عُمَرَ، وَعَلِيًّا، كَانَا يَنْهَيَانِ عَنْ صَوْمِ الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ).

ليلة مباركة!

من عظيم فضل شعبان أن الله يطلع فيه على العباد في ليلة نصفه فيغفر لهم جميعاً إلا من استثنته الأحاديث التي صححها بعض المحدثين كالألباني: فَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: ("إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ خَلْقٍ ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ") وفي رواية: ("فَيَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيُمْلِي لِلْكَافِرِينَ وَيَدْعُ أَهْلَ الْحَقْدِ بِحَقْدِهِمْ ، حَتَّى يَدْعُوهُ").

ويصدق في هذه الليلة حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (افْعَلُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ لِلَّهِ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ، وَأَنْ يُؤَمِّنَ رَوْعَاتِكُمْ)، وحسنه الألباني، وإن هذه الليلة لمن نفحات الله فلتنعّض لها، وأسوق منشوراً قديماً لي بعنوان: الليلة المباركة:

إنها ليلة المصالحة، والمسامحة، ووضع الخصومات، وإسقاط المظالم، إنها ليلة المغفرة، وليلة نظر الله إلى خلقه؛ فيغفر لهم... يا الله ما أعظم هذا؛ إنه هدفنا: مغفرتك، ورضاك...

يا ترى هل من الناس من لا يقبل، بل يرفض، ويعرض نظر الله ومغفرته، أي شقاء يا ترى بعده!!!...

فعلاً لعل السؤال صعب، ولا تتحملة النفوس، لكن هو حقيقة واقعة - للأسف- فكم من مصلٍ، وقارئٍ، وعابدٍ...له باع طويل في كل خير... لكن ليس له من ذلك إلا التعب، والنصب، والسهر، والجوع، والعطش، وأعماله مردودة عليه، وفي الحديث الصحيح: "رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ"!!

يارب خوف يكمن في صدورنا من ذلك فمن يرتضي أن يكون كذلك... ومن صاحب هذه الأوصاف، والذي يتعب نفسه لكن: {عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ} [سورة الغاشية: ٣]، إنه خوف شديد، وهلع عظيم حقاً فليحذر كل مسلم؛ إذ ورد في صحيح الإمام مسلم وغيره: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تُعَرَّضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ اللَّهُ - عز وجل - فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءٌ"، وفي رواية: "إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: ذَرُوهُمْ حَتَّى يَضْطَلِحَا"، وفي رواية لمسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
"تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ
اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
أَخِيهِ شَحْنَاءٌ"، وفي رواية: "إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ يَقُولُ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: ذَرُوهُمَا حَتَّى
يَضْطَلِحَا".

فباللَّهِ من يرضى لنفسه، ولأعماله التي تعب فيها، وعبد ربه في كل
الأسبوع، ثم يا خسارته؛ فلا ترفع لربه، ولا ينظر إليها، ولا له أصلاً، ويفتح
جنته سبحانه، فلا يدخلها ذلك العبد، ناهيك عن إجماع الفقهاء على حرمة
هجران المسلم فوق ثلاثة أيام -لغير مصلحة شرعية- ومن فعل فقد ارتكب
جرماً خطراً، ويكفيه ما صححه الألباني، وقبلة الحاكم: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ
دَخَلَا فِي الْإِسْلَامِ، فَاهْتَجَرَا، لَكَانَ أَحَدُهُمَا خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَرْجِعَ -
يَعْنِي: الظَّالِمَ مِنْهُمَا -"، وأيضاً: "وَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ إِلَّا
أَنْ يَتَدَارَكَهُ اللَّهُ بِكَرَمِهِ"، وأيضاً: "وَإِنْ مَاتَا عَلَى صُرَامِهِمَا، لَمْ يَجْتَمِعَا فِي الْجَنَّةِ
أَبَدًا" وصحَّح الكل الألباني.

ثم ربنا لا ينظر إلى صورنا وأجسادنا وأموالنا ولكن ينظر إلى قلوبنا؛ فهي محل نظر الله جل جلاله، فعيب أن نملأها بالحسد، والشحناء، والبغضاء، ونقبل عليه بقلوب مريضة، وبالتالي لن ينظر إليه أصلاً؛ فقد قال مشتركاً: {إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} [سورة الشعراء: ٨٩]، ووصف عباده الصالحين بقوله: {إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ} [سورة الصافات: ٨٤].

وأختصر فأقول: سقت ما سبق؛ لكون هذه الليلة المباركة لدينا فرصة للعفو، والصفح عن الناس؛ كي يغفر الله تعالى لنا، وينظر إلينا نظرة رحمة، ولقد ورد حديث صحيح: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ التَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ خَلْقٍ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ"، رواه ابن ماجه، وابن حبان، وصححه، وفي رواية للطبراني: "فَيَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَيُمْلِي لِلْكَافِرِينَ، وَيَدْعُ أَهْلَ الْحَقْدِ بِحَقْدِهِمْ؛ حَتَّى يَدْعُوهُ" وصححهما الألباني، فلنسامح ونعفو عن جميع خلق الله؛ حتى يطالع الله إلينا فيغفر لنا، وأنا أبدؤكم: فيشهد الله أني سامحت وعفوت عن كل مسلم قال: لا إله إلا الله محمداً رسول الله، وليس في قلبي حقد، ولا حسد، ولا عداوة، ولا بغضاء لمسلم أبداً، اللهم إني فعلت ذلك

التبيان في فضائل وأحكام شهر شعبان للشيخ / عبدالله ربيع السوطي

ابتغاء وجهك، وعفوت عنهم طلبًا لمرضاتك فاعفُ عني، واغفر لي، واغفر،
واعفُ عن كل من سامح وتصالح مع المسلمين يارب.

ليلة النصف من شعبان والعبادة فيها

قد وردت كثير من الأحاديث عن ليلة النصف من شعبان، والعبادة فيها، وتخصيصها بقيام، أو ذكر أو غير ذلك، أو نهارها بصيام... وخلاصة أقوال المحدثين في تلك الأحاديث بأن: الوارد إما ضعيف جدًا، أو موضوع، وبالتالي فلم يرد في هذه الليلة أي حديث يمكن التعويل عليه، لا بفضل قيام، ولا بقراءة قرآن، ولا أي عبادة وطاعة أخرى، سوى حديث المسامحة بين الخلق على خلاف في صحته وضعفه، ونصه: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "إِنَّ اللَّهَ لَيُظْلَعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ خَلْقِهِ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ، أَوْ مُشَاحِنٍ"، رواه ابن ماجه، وابن حبان، وصححه، وفي رواية للطبراني: "فَيَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَيُمْلِي لِلْكَافِرِينَ، وَيَدْعُ أَهْلَ الْحَقِّدِ بِحَقِّدِهِمْ؛ حَتَّى يَدْعُوهُ" وصححهما الألباني.

وأما غير هذا الحديث فإما موضوع، أو ضعيف غاية الضعف، وإن كان من الفقهاء من استحَبَّ إحياء هذه الليلة بمزيد من العبادات والطاعات، لكن لا دليل على ما قالوه لا من كتاب الله جل جلاله، ولا من سنة رسوله ﷺ،

والعبادات مبنية كلها على التوقيف، ولا يحل لألفقيه ولا لغيره أن يشرع ما لم يشرعه الله تعالى، ورسوله ﷺ وإلا كُتِّا كما قال النبي ﷺ عن بني إسرائيل في حديث عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قال: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفِي غُنْقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: " يَا عَدِيُّ، اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ، فَطَرَحْتُهُ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ: { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ } [سورة التوبة: ٣١]، حَتَّى فَرَعَ مِنْهَا"، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرَّمُونَهُ؟، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟"، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: "فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ" رواه الترمذي وغيره وحسنه، وكذا الألباني.

وقد أحسن البحث فيها صاحب كتاب: إرواء الظمان بما ورد في ليلة النصف من شعبان فقال: (وقد رويت أحاديث متعددة في أمور تتعلق بشهر شعبان، وهي على أنواع كما يلي:

- أحاديث في فضل ليلة النصف من شعبان ويومها وهي على أنواع:

- ١- أحاديث في النزول الإلهي ليلة النصف، ومغفرة الله لخلقه، باستثناء المشرك، والمشاحن، وفي أحاديث استثنت العاق، وقاطع الرحم، والزانية.

٢- أحاديث في فضل قيام ليلة النصف، وبعض الصلوات المخصصة، وبعض الأدعية المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة، وأن الدعاء فيها لا يُردّ.

٣- أحاديث في فضل صيام يوم النصف على الخصوص.

٤- أحاديث في أن الأعمال تُرفع ليلة النصف، وفيها تقسم الأرزاق، وتقطع الآجال، ثم يبين بطلانها.

الفهارس

المقدمة.....	٢
الصيام في شعبان.....	٥
تأكيد صيام سرر شعبان.....	٩
حكم الصوم بعد نصف شعبان.....	٩
وجوب صيام القضاء قبل مجيء رمضان.....	١٢
حكم صيام يوم الشك.....	١٣
ليلة مباركة!.....	١٦
ليلة النصف من شعبان والعبادة فيها.....	٢١
الفهارس.....	٢٤